الرد الثاني

الرد الواضح الجليّ

عــلى بيان المشايخ

بشأن شيخنا البيليّ

"حول الكلام في العزل وما يتعلق بموقف الشيخ

من واقعة عزل سعود وكلام العلماء فيه"

كتبه

أبو جويرية محمد بن عبد الحي

بين يدي الرد

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد،

فلقد رأينا بعد صدور البيان الأول المفترى، صدق ما كنا نرى، وما كتبته في ردي الأول ليلة صدور هذا البيان حيث قلت إن هذا البيان لم يتفق عليه المشايخ بل هو مكذوب مزور.

وقد جاءت الكلمات المسجلة للشيخ الوالد حسن عبد الوهاب البنا واضحة في أن المشايخ لم يتفقوا على ما جاء فيه، -وكذا بلغنا عن الشيخ عادل الشوربجي- بل هم على ما هم عليه من أن الشيخ هشام البيلي لم يخرج عن الخط السلفي ولم يتراجعوا عن تزكياتهم إياه، كما أراد مزور البيان أن يقول لما صاغ البيان الأول وعنون له بـ:"بيان من المشايخ السلفيين في التحذير من هشام البيلي" فنفى المشايخ هذا بل قال الشيخ حسن البنا وغيره ممن هاتفناهم إن هذا كذب.

ثم طالب بعض المشايخ بتعديل البيان الذي أرادوا به النصح لا التحذير مؤلف الأكاذيب يراوغ مراوغة أخرى أظهر أيضا فيها التحامل الشديد على الشيخ هشام البيلي –رد الله عنه كيد شانئيه– فغير اسم البيان ووسمه بـ :" بيان من المشايخ السلفيين بشأن الأخ هشام البيلي" ليوهم القراء أيضا أنهم أسقطوا لقب المشيخة عن الشيخ هشام البيلي –حفظه الله- والعجيب أنك تراه قد أسقط هذا اللقب عن الشيخ ليلصقه بآخرين ممن وقعوا ولا يعرف لهم علما ولا درسا وغاية ما يعرف عنهم أنهم ممن يعالجون بالقرآن، ونحن لا ننتقص من يعالج بالقرآن – ولكن هذا دين الله وهو من الأصول الستة التي ذكرها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ألا وهو الأصل الرابع : "بيان العلم والعلماء والفقه والفقهاء وبيان من تشبه بهم وليس منهم، **قال ابن سيرين:** " إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"

فحين يكون من شرح كتب السلف وجاب مصر شرقا وغربا، وتربى عند الأكابر سنين عددا، يوسم بالأخ ويوسم سائق السيارة للشيخ الفلاني بالشيخ فلا تعجب، إنها **سلفية المجاملات!!**

وحين يوسم بالشيخ من كان يضع تفريغ مكالمته الهاتفية مع الشيخ هشام البيلي كمقدمة لكتابه ، وتجد الشيخ نفسه موسوما بالأخ هشام فلا تعجب فتلك **سلفية المجاملات!!**

وحين تجد شخصا ينتقد الشيخ هشام –وهو شيخه شاء أم أبى– في نقطة ألف فيها المنتقد كتابا ووسمه بـ" اتحاف النبلاء برد شبهات من وقع في الإرجاء"، فلا تعجب فتلك **سلفية المجاملات!!**

ونحن نعلم أنه ممن ذكر اسمهم على البيان من لم يحضر أصلا، ومنهم من نفى البيان الثاني أيضا، ومنهم من كذب البيانين.

وبناء عليه: فإننا نطالب كل من ورطه هؤلاء وذكروا اسمه في هذا البيان أن يوضح موقفه مما جاء في البيانين من فقر علمي، وكذب، وتدليس، وأنا وإن كنت أعلم أن بعض الفضلاء من مشايخنا لا يحب الكلام في هذا الأمر ويعتبره فتنة، إلا أن الفتنة الكبرى هي السكوت عن هؤلاء الذين تلبسوا بالكذب وتعمدوه.

الفتنة الكبرى هي ما يحدث الآن من اسقاط شيخ سلفي تعرفوه ويعرفكم، تحبوه ويحبكم، يسقطونه بأسماءكم المكتوبة في البيان، فإن كان صدقا أنكم وقعتم لقلنا في أنفسنا –إنا لله وإنا إليه راجعون– .

وإن كنتم لم توقعوا –ونحن نعلم هذا– فانصروا الظالم بكفه عن الظلم وانصروا المظلوم ببيان الحقيقة،

أناديكم بما أمر به النبي – صلى الله عليه وسلم – أصحابه لما قال لهم : " هلا مع صاحب الحق كنتم؟" يا مشايخنا أجيبونا: **هلا مع صاحب الحق كنتم؟!**

أسأل الله أن لا يفتننا في شيوخنا، وأن يوحد الصف السلفي على ما يرضي الله ورسوله.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وكتب

أبو جويرية محمد بن عبد الحي

٢٦ من ذي القعدة ١٤٣٤هـ

قال كاتب البيان فيما انتقده على الشيخ المبارك هشام بن فؤاد البيلي – حفظه الله - :

ثانياً : قوله أن حادثة عزل الملك سعود بن عبد العزيز باتفاق الأمراء والعلماء (لاسيما الشيخ العلامة محمد بن ابراهيم والشيخ العلامة عبد العزيز بن باز والشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفى – رحمهم الله) : **لايلزمنى الأحتجاج بها فى شئ ، ولا يوجد شئ اسمه عزل فى الأسلام .**

أقول وقد تضمنت هذه العبارة جهلا عميقا وكذبا ولا أظنها تخرج من أشياخنا فلربما صاغها من قام بصف البيان من جهالاته وجعلها زخرا له في كذباته،

فأما الكذب فهو التقول على الشيخ هشام البيلي - حفظه الله - ونسبة ما لم يقله إليه، ويتضح لك ذلك أيها المنصف في:

الكذبة الأولى:

جاء في البيان نقلا عن الشيخ هشام البيلي –حفظه الله– أنه قال: **ولا يوجد شئ اسمه عزل فى الأسلام .**

ودليل كذب العبارة وقائلها هو أن الشيخ هشام البيلي يرى كما يرى أسلافنا الصالحين من أن العزل حرام ولا يجوز إلا في حالتين اثنتين:

١- الأولى: الكفر البواح.

٢- الثانية: فقدان الأهلية بالجنون وما في معناه.

قال الشيخ هشام البيلي ـ وفقه الله ـ في أول مقطع تكلم فيه حول قضية العزل:

"هل يجوز لأهل الحل والعقد عزل السلطان عند رؤية مصلحة ذلك؟

الجواب: أهل الحل والعقد وغير أهل الحل والعقد لا يجوز لهم عزل السلطان إلا بضابط شرعي، وما الضابط الشرعي ؟ الضابط الشرعي هو ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة :"إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان" يبقى لا يجوز لأحد أن يخرج على الحاكم ولا أن **يعزل السلطان**

إلا إذا رأينا كفرا بواحا عندنا فيه من الله برهان أو أن هذا الحاكم جن مثلا خلاص فقد عقله فقد أهليته فأما غير ذلك لظلم لفسق لغير ذلك فلا يجوز أبدا"

وقال في نفس المقطع: "هل بقى عدم تأهيليه هو لشئ في عقله لا يحسن السياسة، هل هو شئ في كذا أو كذا.. المهم إن هو اضطر للنزول للسياسة نقول والله إن كان هذا الخلل في عقله لسفاهة في عقله لا يستطيع إدارة البلاد ولا يستطيع إدارة أمور الناس رجل سفيه في عقله لا يحسن ما يعرف هذا من كذا ما يعرف خيرا من شرا ما يعرف نورا من ظلام إذا كان لا يعرف هذا **وعزلوه لعدم أهليته لخلل في عقله أو في نفسيته إذا كان لذلك فالأمر يكون جائزا.**

وقال أيضا: " هاتوا دليلا واحدا على أن أحدا مهما كان وصفه له أن يعزل السلطان إلا إذا رأى كفرا بواحا عندنا فيه من الله برهان"

الكذبة الثانية:

جاء في البيان: قوله أن حادثة عزل الملك سعود بن عبد العزيز باتفاق الأمراء والعلماء (لاسيما الشيخ العلامة محمد بن ابراهيم والشيخ العلامة عبد العزيز بن باز والشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفى – رحمهم الله–) : **لايلزمنى الأحتجاج بها فى شئ:**

وهذه اللفظة بهذه الطريقة لم ترد على لسان الشيخ – فيما أعلم– وإلا فهاتوها لنا –وإنا لمنتظرون!–، ولو وردت ما كانت خطأً ولا عيبا ولا مذمة كما سيأتي، ولكن في حال الرد على المخالف ينبغي تحري الدقة في نقل العبارات لأن مثل هذه العبارة صاغها كاتبها ليروج بها فرية أن الشيخ هشام لا يحترم الكبار وهذا كذب أصلع وله قرون.

ورحم الله عبدالرحمن بن مهدي حيث يقول: "أهل السنة يكتبون مالهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم" فماذا لو رأى من يكتب الآن عن الشخص ما لم يقله بل ينسج العبارات التي توهم مراده.

جاء في كتاب **"رفع اللائمة عن اللجنة الدائمة" ردا على الحلبي**: "ثم إن الحلبي لم يكمل النقل عن الشيخ عبداللطيف ؛ بل أخذ ما يظنه يوافق مذهبه المردي وترك ما يبين المذهب الحق ، وإليك كلام الشيخ عبداللطيف كاملاً غير مبتور.."

فنقول بنفس ما قيل فهنا أراد كاتب البيان أن يلفق تهمة الطعن في الأكابر لتلميذ الأكابر – الشيخ هشام البيلي– فصاغ عبارة من عنده ولو كان صادقا لأتى بعبارات الشيخ نفسه وإليك أيها القارئ كلام الشيخ بخصوص موقفه من كلام علمائنا ابن ابراهيم وابن باز في هذه الواقعة:

قال الشيخ هشام البيلي –وفقه الله- جوابا على من يستدل على جواز العزل بما حدث مع الملك سعود[1] :

"قد يقول قائل لكن يا شيخ قد حصل في التاريخ إنه قالوا مؤخرا يعني إن الملك سعود اجتمعوا عليه وعزلوه وكذا وغير ذلك أولا نقول إننا إذا سئلنا في مسألة شرعية ينبغي أن نجيب بالكتاب والسنة وإذا كنا نستدل بهذه على الجواز فلنستدل بخورج الحسين على الجواز ولنستدل بخروج عبد الله بن الزبير على الجواز ونستدل بخروج سعيد بن الجبير على الجواز نحن رددنا اجتهاد الصحابة اجتهاد صحابة بعض الصحابة كالحسين وابن الزبير واجتهاد بعض التابعين كسعيد بن جبير والشعبي وغي ذلك في فتنة ابن الأشعث نظرا لأن ذلك خلاف النص **ولأنه ليس كلام أحد حجة في دين الله** أفنأتي نحن اليوم في هذه المسألة لو صحت وسنبين الكلام فيه الان لكن هذا تأصيل مهم جدا لو صحت نعارض النصوص المحكمات بمثل هذه الأشياء نقول والله أنتم عزلتم سعود هل عزلتم بموجب أمر شرعي أم لا؟

- **إن كان هناك أمر شرعي فعلى العين وعلى الرأس. (قلت: إذن كلام العلماء يلزم الشيخ في حال موافقته لأمر الشرع)**

- وإن لم يكن هناك أمر شرعي فلا يجوز أبدا فلا يجوز ولو فعله هؤلاء ذلك يبقى لا يجوز فإن قال قائل لكن كان معهم العلماء آل سعود والعلماء وكذا نقول والعلماء هؤلاء ليسوا أجل ممن كان

١ – المسألة الثالثة من مسائل فقه الأحداث الجارية

مع ابن الأشعث ليسوا أجل من مسلم بن يسار وليسوا أجل من االشعبي وليسوا أجل من كذا نحن نربط الأمة بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة هذه مسألة ..."

وهل يماري رجل عرف السلفية في مثل هذا الكلام؟ ما لكم كيف تحكمون؟ وهل هذه مخالفة؟ أم ما تنادون به من التزام فعل الشيوخ –دون دليل– هو المخالف؟

قال العثيمين – رحمه الله – في القول المفيد: "فالمبطلون يقولون في شبهتهم : إن أسلافهم على الحق وسيقتدون بهم، ويقولون: كيف نسفه أحلامهم ، ونضلل ما هم عليه ؟ ... والواجب على المرء أن يكون تابعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، وأما من خالفه من الكبراء والأئمة؛ فإنهم لا يحتج بهم على الكتاب والسنة، لكن يعتذر لهم عن مخالفة الكتاب و السنة إن كانوا أهلا للاعتذار ، بحيث لم يعرف عنهم معارضة للنصوص ، فيعتذر لهم بما ذكره أهل العلم ،

وقال الشيخ هشام أيضا في معرض الرد على د. طلعت زهران (٢) :

" كما قال –من قبل أيضًا– آل سعود!! وآل سعود.. مالنا دخل بهذا الباب، بوقائع الناس!!

لنا دخل النصوص الشرعية يا دكتور طلعت ، لنا دخل بالنصوص الشرعية، الوارد في النصوص الشرعية نقول به، وإذاخُولفت النصوص الشرعية.. خلاص.

والدكتورطلعت ردَّ على مَن استدل بفعل الحسين وفتنة ابن الأشعث.. وفيها من القراء مَن فيها من العلماء؛ فيها الشعبي، فيها سعيد بن جبير، ومع ذلك ردَّ الدكتور طلعت، ونحن رددنا، وردّ َمشايخ السنة على مَن استدل بهذا، ونقول: هذه وقائعٌ في مخالفةالنص.

الله!! عجيب!! نرد وقائع الصحابة ووقائع أئمة الهدى ومصابيح الدجى؛ لأنها خالفت النصوص، ونفتي نقول: آلسعود وغير آلسعود، كيف هذا؟!! لاشك أن هذا يلزم منه التناقض." اهـ

---

٢ – عشرٌ مِن أوضح البيان في التعقيب على قول الدكتور طلعت زهران

والأمر الثاني الذي تضمنه البيان وهو الجهل: ويظهر ذلك في أن يقال مثل هذا الكلام الذي يصح أن يقال من الصوفية ممن يجعلون أفعال أشياخهم شرعا يهديهم، أو من أخوانية ممن يعتقدون العصمة في مرشديهم، أو من حزبية تدعي العصمة لكل عالم قام فيهم.

هل فعل العلماء يعد دليلا؟ أم يحتاج لدليل؟

هل فعل الصحابة -رضي الله عنهم- إن خالف النص يقبل أم يرد؟

ما هذا الكلام العجيب الذي نقرأه وينسب لمشايخ السلفية في مصر؟!!

عموما لعلنا نذكر بفعل الأئمة والسلف الصالحين في من يقلدهم دون دليل:

فهذا كلام الأئمة الأربعة ونصيحتهم لمن يقلدهم دون دليل:

قال أبو حنيفة – رحمه الله- :" لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا مالم يعلم من أين أخذناه " وفي رواية : " حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي"

وقال الإمام مالك بن أنس رحمه الله فقال : "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه."

والشافعي – رحمه الله – كان يقول : إذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط ، وإذا رأيت الحجة موضوعة على الطريق فهي قولي .

والإمام أحمد –رحمه الله- كان يقول : "لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكاً ولا الشافعي ولا الثوري وتعلموا كما تعلمنا ، وكان يقول : من قلة علم الرجل أن يقلد دينه الرجال وقال : لا تقلد دينك الرجال فإنهم لن يسلموا من أن يغلطوا"

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في مجموع الفتاوى ج ٢٢ ص ٢٤٨ وما بعدها:

(وإذا كان الرجل متبعا لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد : ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه، ولا عدالته بلا نزاع ؛ بل هذا أولى بالحق

وأحب إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ممن يتعصب لواحد معين غير النبي صلى الله عليه وسلم كمن يتعصب لمالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة ويرى **أن قول هذا المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه ، فمن فعل هذا كان جاهلا ضالا؟** ... ومن كان مواليا للأئمة محبا لهم يقلد كل واحد منهم **فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك** . بل هذا أحسن حالا من غيره ولا يقال لمثل هذا مذبذب على وجه الذم }أهـ

وهذا ابن إبراهيم ـ رحمه الله ـ يرد اجتهاد ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ ويحفظ له قدره:

فيقول في مجموع الفتاوى:" وابن عمر له اجتهادات انفرد بها منها هذا. ومنها غسل عينيه حتى عمي في نحو خمسة أَشياء لمزيد تحريه السنة. **فعلى هذا لا يعتبر إِذ لا معصوم في الشرعيات إِلا النبي، ويؤجر على اجتهاده"**

وهذا ابن باز –رحمه الله- يرد اجتهاد ابن كثير ويعتذر له ويحفظ له قدره:

قال سلمان للشيخ ابن باز رحمه الله مناقشا في تكفير من حكم بالقوانين:

"ابن كثير ـ فضيلة الشيخ ـ نقل في البداية والنهاية الإجماع على كفره كفرا أكبر ، فقال الشيخ ابن باز : لعله إذا نسبه إلى الشرع ، فقال سلمان : لا ، قال من حكم بغير شريعة الله من الشرائع المنزلة المنسوخة فهو كافر فكيف من حكم بغير ذلك من أراء البشر لاشك أنه مرتد ... فقال ابن باز : ولو ، ولو ، **ابن كثير ما هو معصوم ، يحتاج تأمل ، قد يغلط هو وغيره ..**" اهـ

وهذا الأمر معروف مشهور ذائع لا أظنه يخفى على كل من عرف السلفية، بل هذه النقطة تحديدا من أهم خصائص السلفية، وهي أن لا تجعل أحدا دليلا سوى المعصوم صلى الله عليه وسلم ومن اجتهد فخالف النص من العلماء فيعتذر لهم ويحفظ قدرهم وهم مأجورون –إن شاء الله– أجرا واحدا:

قال الشيخ محمد صالح العثيمين –رحمه الله- في "منهاج أهل السنة والجماعة في العقيدة والعمل":

"أئمة هذه الشريعة الإسلامية ولله الحمد أئمة مشهورون أثنت عليهم الأمة وعرفت لهم قدرهم، ولكنها لا تعتقد فيهم العصمة، فليس عند أهل السنة والجماعة أحد معصوم من الخطأ ولا من الإقرار على

الخطأ.إلا الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه معصوم من الإقرار على الخطأ. أما غيره مهما بلغت إمامته فإنه ليس معصوماً أبداً، كل يخطئ وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، الذي أمرنا الله تعالى بطاعته على الإطلاق.

وقال العثيمين ـ رحمه الله ـ في شرح الأصول الستة:

وليس من شرط ولي الله أن يكون معصوماً لا يغلط ولا يخطئ ، **بل يجوز أن يخفى عليه بعض علم الشريعة ويجوز أن يشتبه عليه بعض أمور الدين . . . . بل يجب أن يعرض ذلك جميعه على ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فإن وافقه قبله ، وإن خالفه لم يقبله** ، وإن لم يعلم أموافق هو أم مخالف؟ توقف فيه ، ... والواجب على الناس اتباع ما بعث الله به رسوله . . . وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن كل واحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من الفروق بين الأنبياء وغيرهم. . . . وكثير من الناس يغلط في هذا الموضع فيظن في شخص أنه ولي لله ، ويظن أن ولي الله يقبل منه كل ما يقوله ، ويسلم إليه كل ما يقوله ويسلم إليه كل ما يفعله وإن خالف الكتاب والسنة فيوافق ذلك له ، ويخالف ما بعث الله به رسوله الذي فرض الله على جميع الخلق تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، وجعله الفارق بين أوليائه وأعدائه ، وبين أهل الجنة وأهل النار ، وبين السعداء.

وقال الشيخ ربيع بن هادي المدخلي ـ حفظه الله ـ:

"والعلماء في ديننا ما يتبعون إلا إذا استندت أقوالهم إلى نصوص الكتاب والسنة، فإذا خالفت أقوالهم النصوص وجب مخالفتها وردها، وإذا فقدت الأدلة لا يلزم أحداً اتباعهم، والعلماء كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" يحتج لهم ولا يحتج بهم".

وقد يقول قائل ولكن هذه الأمور أمور اجتهادية ـ زعموا ـ ولا يصح فيها أن نرد اجتهاد هؤلاء العلماء الأكابر لأنهم أهل الاجتهاد.

فنقول لمن يقول هذا: قال الشيخ ربيع بن هادي حفظه الله:

"نعم النوازل العظيمة لا ينهض لمواجهتها وإصدار الفتاوى فيها إلا العلماء الأفذاذ ولكن ذلك لا يمنع غيرهم من طلاب العلم أن يعرفوا حججهم وبراهينهم التي استندوا إليها وانطلقوا منها في فتاواهم "

وهل مسألة العزل مسألة جديدة؟ أم تكلم فيها أهل العلم؟

مسألة العزل كغيرها من مسائل معاملة الحكام فقد ورد في كلام السلف كـالخروج تماما وهـو محـرم كالخروج إلا في حالات والفرق بين العزل والخروج هو[٣]:

الخروج: هو أن تقوم الناس بالسيف وما في معناه على الحاكم الموجود لتنصيب آخر متغلب مكانه.

والعزل: هو أن يقوم أهل الحل والعقد بتنحية الحاكم الموجود بدون قتال وتولية حاكم مكانه.

والأصل في العزل أنه مثل الخروج محرم كما قلنا إلا في أمرين:

١- **الأمر الأول: الكفر البواح لقول النبي صلى الله عليه وسلم: إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيـه مـن الله برهان.**

والقاعدة الأصولية تقول: "أن ترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال"

والنصوص التي تنهانا عن منازعة الأمر أهله تنهى عن المنازعة في كل الحالات ولم يستثن منها سـوى "الكفر البواح" فمادام فعل الحاكم فسقا ولا يعد كفرا فالأصل عموم قول النبي في عدم المنازعة..

ولو كان فيه تفصيل لقال صلى الله عليه وسلم مثلا في أحاديـث السـمع والطاعـة: إلا أن تـروا كفـرا بواحا و أو عزله من لهم شوكة دفعا للمفاسد، وهذا لم يحصل فدل عـلى وجـوب السـمع والطاعـة في غـير معصية إلا أن يكفر.

٢- **الأمر الثاني:** **سقوط الأهلية عن الحاكم بالجنون أو العجز التام الذي يحول بينـه وبـين القيـام بـأمور الولاية.** لأن ولايته سقطت بنفسها وأصبح غير قادر على الولاية.

نقل ابن بطال عن القاضي أبي بكر قوله : "ومما يوجب خلع الإمـام تطـابق الجنـون عليـه وذهـاب تمييزه حتى ييئس من صحته ، وكذلك إن صم أو خرس وكبر وهرم ...وكذلك إن جعـل مأسـورًا

---

٣ – مستفاد من دروس الشيخ سامي العتربي – حفظه الله– بتصرف.

فى أيدى العدو إلى مدة يخاف معها الضرر الداخل على الأمة وييئس من خلاصه وجب الاستبدال به ".

وأما غيرها من الأمور التي تسمى فسقا ولا تعد كفرا فلا يجوز خلع الحاكم أو عزله بها ولم يقل بجوازها إلا أهل الكلام كالماوردي والجويني .

وهل يعقل أن يكون العزل جائزا في حالات أخرى فيسكت عامة السلف من مقرري منهج أهل السنة والجماعة طيلة ١٤٠٠ عام دون أن يفصِّل فيها أحدهم؟!! ليخرج علينا اليوم خارج ليقول بجوازها في غير ما تم تقريره من كفر أو جنون؟

وأما أدلة عدم جواز العزل عند أهل السنة والجماعة فمنها:

- أن العزل ينافي الأحاديث الآمرة بالصبر على جور الأئمة.
- أن أهل الحل والعقد لا يتصرفون إلا بدليل وليسوا دليلا في أنفسهم فهم داخلون في خطاب الشارع بالأمر بالصبر على جور الحكام.
- **قال النووى** فى شرح مسلم:" وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته **وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق وأما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينعزل وحكى عن المعتزلة أيضا فغلط من قائله مخالف للإجماع .... وقال جماهير أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا ينعزل بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع** ولا يجوز الخروج عليه بذلك بل يجب وعظه وتخويفه للأحاديث الواردة في ذلك".
- **قال ابن بطال:** " إن حدوث الفسق فى الإمام بعد العقد **لا يوجب خلعه** ، ولو حدث عند ابتداء العقد لبطل العقد له ووجب العدول عنه".

- **قال الملا علي القاري** في مرقاة المفاتيح معلقا على قول النبي صلى الله عليه وسلم وألا ننازع الأمر أهله: "أي لا نطلب الإمارة **ولا نعزل الأمير** منا ولا نحاربه ".

- قال أبو عبد الله الأبي المالكي: "وإن حدث فسق الإمام بمعاص غير الكفر **فمذهب أهل السنة أنه لا يخلع**، ولا يقام عليه".

- **قال القاضي عياض** رحمه الله :"وقال جماهير أهل السنة من الفقهاء والمتكلمين: **لا ينعزل بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع** ولا يجوز الخروج عليه بذلك ".

- **قال العيني** في عمدة القاري: "والذي عليه الجمهور: أنه لا يجب القيام عليهم عند ظهور جورهم **ولا خلعهم إلا بكفرهم بعد إيمانهم**.."

- **وقال ابن عبد البر** في التمهيد: " وقال قبل ذلك جمهور أهل السنة من أهل الحديث والفقه والكلام **إنه لا يخلع السلطان بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق** ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه لقوله صلي الله عليه وسلم الدين النصيحة"

- **وقال الشوكاني** رحمه الله: **والحاصل أنه لم يقم دليل على أنه ينعزل بفعل شيء من المحرمات**، وليس عليه إذا وقع في شيء من ذلك إلا التوبة الصحيحة المحاية للذنب وكفى بها.

- **قال بن حجر** رحمه الله: وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار في حكمه **وأنه لا ينخلع بالفسق**.

- **قال ابن كثير** فى تفسيره:" ولو فسق الإمام هل ينعزل أم لا؟ فيه خلاف، **والصحيح أنه لا ينعزل** لقوله عليه الصلاة والسلام: "إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان".

- **قال ابن عرفة** فى التحرير:" ونقل ابن عرفة عن المازري والقرطبي عن الجمهور إذا عقد للإمام على وجه صحيح ثم فسق وجار فإن كان فسقه بكفر وجب خلعه وأما بغيره من المعاصي فقال الخوارج والمعتزلة وبعض أهل السنة يخلع **وقال جمهور أهل السنة لا يخلع بالفسق والظلم وتعطيل الحدود** ويجب وعظه وترك طاعته فيما لا تجب فيه طاعة وهذا مع القدرة على خلعه فإن لم يقدر عليه إلا بفتنة وحرب فاتفقوا على منع القيام عليه وأن الصبر على جوره أولى من استبدال الأمن بالخوف وإراقة الدماء انطلاق أيدي السفهاء والفساق في الأرض وهذا حكم كل ولاية في قول علماء السنة".

- **قال ابن جماعة** فى تحرير الأحكام فى تدبير أهل الإسلام:"فصل إذا طرأ على الإمام أو السلطان ما يوجب فسقه ، **فالأصح أنه لا ينعزل عن الإمامة بذلك** ".

- **قال الشنقيطى** فى الأضواء:"إذا طرأ على الإمام الأعظم فسق أو دعوة إلى بدعة. هل يكون ذلك سببا لعزله والقيام عليه أو لا ؟قال بعض العلماء: إذا صار فاسقا أو داعيا إلى بدعة جاز القيام عليه لخلعه، **والتحقيق الذي لا شك فيه أنه لا يجوز القيام عليه لخلعه إلا إذا ارتكب كفرا بواحا عليه من الله برهان.**

فهذه جملة من أقوال أهل العلم يظهر فيها جمعهم بين العزل (الخلع) والخروج وأنهما محرمان سوى فيما استثنى الأئمة من (كفر) أو (جنون و عجز)، ولعل قائل يقول قال الماوردي، قال الجويني، قال فلان، نقول له حنانيك فهؤلاء ليسوا من مقرري مذهب السلف في مثل تلك الأمور.

ولعلكم لو راجعتم كلام الشيخ هشام البيلي وقرأتموه منصفين في رده على طلعت زهران لوضح لكم مراد الشيخ جليا.

قال الشيخ هذا الكلام قبل البيان المزعوم بأيام مجيبا عن اتهام زهران له بالطعن في العلماء بسبب رفضه الاستدلال بواقعة عزل سعود[٤] :

"أيضا من افترائه في هذا يقول بأن هذا الرجل يطعن في ابن باز ويطعن في ابن ابراهيم والفوزان وكذا وعلماء الأمة لماذا ؟ قال لأنه لم يأخذ بما قالوه في المسألة المعروفة وهي ما حصل لآل سعود في هذه المسألة!!

أقول لك أولا لا تتاجر بهذا النوع من الكلام ولا تعطنا هذه اللوازم وأنت تعرف من ابن باز عندنا ومن ابن ابراهيم إذا أردت يا أخي أن تسقط فأسقط بالعلم لا تسقط بالافتراء والأكاذيب وتبني ما لا تعتقده أصلا أنت لا تعتقد هذا أنت تعتقد أننا كيف نرفع العلماء يعني الآن لا الألباني ولا ابن باز ولا ابن ابراهيم إذن كنت تصبر علينا في ماذا ؟ إذن كنت تمدحنا من أجل ماذا ؟ ...

ماذا قلنا تعلَّم أنت وأمثالك ماذا قلنا قلنا إما أن تكون هذه الحالة –يقصد العزل- موافقة للشرع فحينئذ لا إشكال .

وإما أن تكون مخالفة فحينئذ نردها فقد رددنا ما هو أجل منها وهو ما حصل من صحابة وتابعين، ولهذا أنا أرد عليك هذا الأمر وهو لازم قوي صحيح أنت تطعن في أصحاب رسول الله، أنت تطعن في التابعين لماذا لم تأخذ بما جرى على يد الحسين وابن الزبير وبما جرى على يد ابن جبير وبما جرى على يد القراء الذين كانوا مع ابن الأشعث لماذا لم تأخذ بقولهم؟

أما قلت بأن هذا يعرض على الكتاب والسنة فما وافق قبل وما خالف لم يقبل فلماذا قبلته يومها والآن لا تأخذ بنفس الأمر؟ وتحكم بنفس الحكم؟ فحينما نقول لك هذا خالف ما عليه –إن ثبت- يعني أن الصورة نقول كده إن ثبت أن هذه الصورة خالفت الأدلة فإننا نقول نقدم الأدلة فإذا اعتبرت ذلك طعنا أن يقول طالب العلم بأن هذا الفعل هذا العمل إذا خالف السنة فإنه يعتبرفتقدم السنة عليه، إذا اعتبرت أن هذا من الطعن فأنت تطعن على علماء المسلمين بل وتطعن على الصحابة والتابعين هل أنت تقبل هذا

٤ – إيضاح البيان في أكاذيب طلعت زهران

الإلزام حينما رددت أفعال هؤلاء من قبل لمخالفتها للنص ءأنت تطعن فيهم؟! هذا الإلزام يلزمك مباشرة.

بل أنت حينما كنت تقرر في مسألة الصلاة في الليل وكذا وكذا تقول فهذا ما عليه من ما عليه ما يوجد في الحرمين وكذا ولا عبرة بما يوجد في الحرمين إذا خالف السنة

أنا أعطيك أيضا إلزاما ألا وهو الطعن في علماء المملكة كلهم لأنهم لا يدرون عما تقوله أنت وتقول أنت السنة تقدم؟!

لماذا السنة تقدم السنة حسب ما تريد؟! إذا أردت أن تقدم السنة قدمت السنة؟! وإذا أردت أن تقول تقديم السنة يقتضي الطعن في من خالف ذلك لو وقع منه تقول ذلك؟! فلابد أن تنضبط بقاعدة بل أنت الذي قلت كثيرا من هذه المسائل وأثمت من صلى ليلا!!...

لازم ذلك أنك تطعن في علماء المملكة كلهم إذن لو عددنالك كلامك في هذا سوف نعجز عن حصره فلماذا تلزمنا يا زهران بهذا ولا تلزم نفسك بنفس الأمر وقد وقع منك؟!! .

وتارة تقول بأن من خالف ابن باز وغيره فإنه يطعن فيهما وأنت تخالف ما كان عليه بعض الصحابة كالحسين وبعض التابعين كابن جبير وكذا تخالف في ذلك يبقى انت تطعن فيهم كذلك وتطعن في بعض الصحابة وتطعنن في بعض التابعين هذه اللوازم موجودة لكننا لا نراك طاعنا في الحسين حين رددت الاستدلال بفعله ولا نراك طاعنا في التابعين حين رددت الاستدلال بالقراء وكلك يلزمك أن تقول وأن تتوب من أننا نطعن في العلماء وفي الأئمة بسبب ذلك أيضا حينما قلنا نقدم السنة ونقدم الأدلة على ما ورد عن البعض..."

انتهى الرد على الجزء الثاني من البيان المفترى، وقد جاء فيه بيان واضح لكل من -لا زال- يرى، ونسأل الله أن يصلح ما جرى، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وسلم

وانتظرونا مع رد الفرية الثالثة -يسر الله إتمامها-

صفحتنا على الفيس بوك: هلا مع صاحب الحق كنتم

الحساب الشخـــــصي: أبو جويرية محمد عبد الحي

هاتف: ٠١٠٠٠٠٨٧١٣٧